

غريب الحديث لابن قتيبة

المسافتين فيكون ما يلزم الجاني بحسب ذلك . وهو نحو قياسهم ما نقص من اللسان
بالحروف المقطّعة . قال ابن عباس : " لا تُقاس العَيْن في يوم غَيْم " وانّ ما نهى
عن ذلك : لأنّ الضوء يختلف يوم الغَيْم في الساعة الواحدة فلا يصحّ القياس .
وقال أبو محمد في حديث عليّ رضي الله عنه انه ذكر المهديّ من ولد الحسن فقال : رجل
أَجَلَى الْجَبِين أَقْنَى الْأَسْف ضَخْم الْبَطْن أَرْيَل الْفَخْذَيْن أَفْوَاجُ الثَّغَايَا
بفخذه اليمنى شامة .
الأَرْيَل الْفَخْذَيْن : الْمُتَبَاعِدُ ما بينهما وهو كالأفْوَاج . يقال : تَزَيَّلَ الشَّيْءُ
إذا انْفَرَج قال أبو الذّجَم يذكر بعيراً يَسْتَقِي أو رجلاً : " من الرجز "